

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ١١٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/52/642)]

العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعقد مؤتمر عالمي
لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك
من تعصب - ١١١/٥٢

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أهدافها الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والمتمثلة في تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني، وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع دون تفرقة على أساس العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين.

وإذ تؤكد من جديد أيضا عزمها الوطيد على القضاء على العنصرية بجميع أشكالها، وعلى التمييز العنصري قضاء تماما غير مشروط، والتزامها بذلك،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٢)، واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠^(٣)،

وإذ تشير أيضا إلى النتائج التي أسفى عنها المؤتمر العالمي لكافحة العنصرية والتمييز

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٢٩، الرقم ٦١٩٣.

العنصري، المعقدان في جنيف عامي ١٩٧٨^(٤) و ١٩٨٣^(٥)،

وإذ ترحب بالنتائج التي أسفرا عنها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقد في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران / يونيو ١٩٩٣، ولا سيما الاهتمام الذي أولاه إعلان وبرنامج عمل فيينا^(٦) للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وسائر أشكال التعصب،

وإذ تؤكد أهمية وحساسية أنشطة المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعنى بـأشكال المعاصرة للعنصري والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإذ تشير إلى قرارها ٩١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣ الذي أعلنت بموجبه العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وقرارها ١٤٦/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤ الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل المنقح للعقد الثالث،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أنه، على الرغم من جهود المجتمع الدولي، لم يتم بعد بلوغ الأهداف الرئيسية لعقدي العمل السابقين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وأن ملايينا من البشر ما زالوا حتى اليوم ضحايا لأشكال مختلفة من العنصرية والتمييز العنصري،

وإذ تلاحظ مع القلق الشديد أنه، رغم الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي على مختلف المستويات، لا تزال هناك دلائل على ازدياد العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب والعداوة العرقية وأعمال العنف،

وإذ تلاحظ مع القلق أن نشر الدعاية العنصرية والدعائية إلى كراهية الأجانب يتم أيضاً عن طريق تكنولوجيات الاتصال الجديدة بما في ذلك شبكات الحواسيب كالشبكة الدولية 'إنترنت'

وقد نظرت في التقرير المقدم من الأمين العام^(٧) في إطار تنفيذ برنامج العمل للعقد الثالث،

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً راسخاً بالحاجة إلى اتخاذ تدابير أكثر فعالية واستدامة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري،

(٤) انظر: تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، جنيف، ٢٥-١٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.79.XIV.2).

(٥) انظر: تقرير المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، جنيف، ١-١٢ آب/أغسطس ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: 83.XIV.4 و التصويب).

(٦) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٧) A/52/528

وإذ تسلم بأهمية تعزيز التشريعات والمؤسسات الوطنية لدعم الانسجام العنصري،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن ظاهرة العنصرية والتمييز العنصري ضد العمال المهاجرين مستمرة في الأزدياد رغم الجهد الذي يبذلها المجتمع الدولي لتحسين حماية حقوق الإحسان للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم،

وإذ تشير إلى اعتماد الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(٨) في دورتها الخامسة والأربعين،

وإذ تعترف بأن السكان الأصليين يكونون أحياناً ضحايا أشكال معينة من العنصرية والتمييز العنصري،

أولاً

تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وتنسيق الأنشطة

١ - تعلن مرة أخرى أن جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري، سواء في شكلها المؤسسي أو الناجمة عن عقائد رسمية تقول بالتفوق أو التفرد العنصريين، مثل التطهير العرقي، هي من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان في العالم المعاصر ويجب مكافحتها بجميع الوسائل المتاحة:

٢ - تشير بارتياح إلى إعلان العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، الذي بدأ عام ١٩٩٣، وتطلب إلى الأمين العام أن يُجري استعراضاً آخر لبرنامج العمل للعقد الثالث بغية جعله أكثر فعالية وعملي المنحى؛

٣ - تحت جمع الحكومات على اتخاذ كل التدابير الالزمة لمكافحة الأشكال الجديدة للعنصرية، وخصوصاً بالتعديل المستمر للأساليب المستخدمة لمكافحتها، ولا سيّما في الميادين التشريعية والإدارية والتربيوية والإعلامية؛

٤ - تطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إعطاء أولوية علياً لمتابعة برامج وأنشطة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛

(٨) القرار ١٥٨/٤٥، المرفق.

- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إيلاء اهتمام خاص لحالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وأن يدرج في تقاريره بصفة منتظمة كل المعلومات المتعلقة بهؤلاء العمال:
- ٦ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تنظر في توقيع الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والتصديق عليها أو الانضمام إليها على سبيل الأولوية:
- ٧ - تشني على جميع الدول التي صدقت على الصكوك الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري أو انضمت إليها:
- ٨ - تشجع وسائل الإعلام الجماهيري على ترويج أفكار التسامح والتفاهم بين الشعوب وبين الثقافات المختلفة:
- ٩ - تؤكد عزماً على مكافحة العنف النابع من التعصب على أساس الاعتناء العرقي الذي تعتبره مسألة خطيرة بوجه خاص:
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام مواصلة الدراسة المتعلقة بآثار التمييز العنصري على أبناء الأقليات وأبناء العمال المهاجرين، في مجالات التعليم والتدريب والتوظيف، وأن يقدم، في جملة أمور، توصيات محددة من أجل تنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة آثار ذلك التمييز:
- ١١ - تأسف لعدم توجيه الاهتمام والدعم والموارد المالية للعقد الثالث وبرنامج العمل المتصل به، كما انعكس ذلك في الاقتصرار على تنفيذ أقل القليل من الأنشطة المخطط لها للفترة ١٩٩٤-١٩٩٧:
- ١٢ - تأسف أيضاً لأن التبرعات التي قدمها المجتمع الدولي للصندوق الاستئماني لبرنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ما زالت دون المستوى المطلوب، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين مقترنات محددة بشأن كيفية كفالة توفير ما يلزم من موارد مالية وموارد من الموظفين من أجل تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك، في جملة أمور، عن طريق الميزانية العادية للأمم المتحدة ومن مصادر من خارج الميزانية:
- ١٣ - ترحب بعقد حلقة دراسية في جنيف في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٧ بشأن دور شبكة "إنترنت" فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري:
- ١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الرابعة والخمسين عن نتائج الحلقاتتين الدراسيتين المعقدتين بشأن تنفيذ برنامج العمل فيما يتعلق بالهجرة والعنصرية والتمييز العنصري وعن دور شبكة "إنترنت" فيما يتصل بأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛

- ١٥ - توصي بأن تشمل الأنشطة التي يجري تنظيمها للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، برامج تستهدف مكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛
- ١٦ - قطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المراعاة الواجبة، للنداءات المتكررة من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لإنشاء آلية لتنسيق جميع أنشطة العقد الثالث؛
- ١٧ - ترى أن تقديم التبرعات للصندوق الاستئماني لبرنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري يعتبر مسألة لا غنى عنها لتنفيذ برنامج العمل؛
- ١٨ - تحدث الأمين العام و هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وجميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة على إيلاء عناية خاصة، في تنفيذ برنامج العمل، لحالة السكان الأصليين؛
- ١٩ - قطلب إلى الدول والمنظمات الدولية أن تنظر في المقررات ذات الصلة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المتابعة المتكاملة للمؤتمرات العالمية السابقة وضرورة الاستخدام الأمثل لجميع الآليات المتاحة في الكفاح ضد العنصرية؛
- ٢٠ - تؤكد بقوة على أهمية التعليم كوسيلة مهمة لمنع العنصرية والتمييز العنصري والقضاء عليها ولخلق الوعي بمبادئ حقوق الإنسان، لا سيّما بين صفوف الشباب، وتجدد، في هذا الصدد، دعوتها إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة للإسراع في إعداد مواد تعليمية ومعينات تعليمية لتعزيز الأنشطة التعليمية والتدرّبية والتربيوية المتعلقة بحقوق الإنسان والمناهضة للعنصرية والتمييز العنصري، مع التركيز بصورة خاصة على الأنشطة المضطلع بها في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي؛
- ٢١ - ترى أنه ينبغي إيلاء الاهتمام على قدم المساواة لجميع أجزاء برنامج العمل للعقد الثالث، وذلك من أجل بلوغ أهداف العقد؛
- ٢٢ - قطلب إلى الأمين العام أن يكفل توفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ أنشطة العقد الثالث خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩؛
- ٢٣ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام إعطاء أولوية علياً لأنشطة برنامج العمل؛
- ٢٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم كل سنة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريراً مفصلاً عن جميع أنشطة هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، يتضمن تحليلاً للمعلومات الواردة عن أنشطة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛

٤٥ - تدعوا الأمين العام إلى تقديم مقتراحات إلى الجمعية العامة بقصد تكملة برنامج العمل للعقد الثالث، إذا لزم ذلك؛

٤٦ - تدعوا جميع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمر، إلى أن تشارك مشاركة كاملة في العقد الثالث؛

٤٧ - تناشد بقوة جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد من هم في وضع يسمح لهم بذلك، أن يتبرعوا بسخاء للصندوق الاستئماني لعقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وتطلب إلى الأمين العام، تحقيقاً لهذه الغاية، مواصلة الاضطلاع بالاتصالات والمبادرات الملائمة تشجيعاً للتبرعات؛

ثانياً

المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

٤٨ - تقرر عقد مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، تكون أهدافه الرئيسية كما يلي:

(أ) استعراض التقدم المحرز في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، خاصة منذ اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعادة تقييم العقبات التي تعرّض سبيلاً مواصلة التقدم في هذا الميدان وسبل التغلب عليها؛

(ب) النظر في سبل ووسائل ضمان التطبيق، على نحو أفضل، للمعايير القائمة وتنفيذ الصكوك الموجودة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ج) زيادة مستوى الوعي بويارات العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(د) وضع توصيات محددة بشأن السبل الكفيلة بزيادة فعالية أنشطة الأمم المتحدة وآلياتها من خلال برامج ترمي إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(هـ) استعراض العوامل السياسية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من العوامل التي تفضي إلى العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(و) صياغة توصيات محددة لاتخاذ تدابير أخرى ذات منحى عملي على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ز) وضع توصيات محددة لضمان حصول الأمم المتحدة على الموارد المالية وغير المالية الازمة للإجراءات التي تتخذها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٤٩ - تقرر أيضاً:

(أ) أن يعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١؛

(ب) أن تراعى، عند البت في جدول أعمال المؤتمر، جملة أمور، منها ضرورة معالجة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من الأشكال المعاصرة للتعصب، معالجة شاملة؛

(ج) أن ينحو المؤتمر منحى عملياً وأن يركز على التدابير العملية لاستئصال العنصرية، بما في ذلك اتخاذ تدابير للوقاية والتحقيق والحماية وتوفير سبل الانتصاف الفعالة، معأخذ حقوق الإنسان القائمة في الاعتبار التام؛

(د) أن تضطلع لجنة حقوق الإنسان بعمل اللجنة التحضيرية للمؤتمر، وأن تكون مداولاً لها مفتوحة، بما يتيح المشاركة الكاملة فيها من جانب جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة والمراقبين، وفقاً للممارسة المعمول بها؛

٤٠ - تطلب إلى الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى، وهيئات الأمم المتحدة المعنية، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، وللجنة القضاء على التمييز العنصري، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعنى بـأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وآليات حقوق الإنسان الأخرى، أن تساعد اللجنة التحضيرية، وتجرِي استعراضات وتقدم توصيات بشأن المؤتمر وأعماله التحضيرية إلى اللجنة التحضيرية عن طريق الأمين العام، وأن تشارك في المؤتمر مشاركة فعالة؛

٤١ - تؤكد أهمية أخذ منظور يراعي الجنسين في الاعتبار بطريقة منهجية طيلة فترة الإعداد للمؤتمر وفي نتائجه؛

٤٢ - تطلب إلى الدول والمنظمات الإقليمية أن تعقد اجتماعات وطنية أو إقليمية أو أن تتخذ مبادرات أخرى إعداداً للمؤتمر، وتطلب إلى الاجتماعات التحضيرية الإقليمية أن تقدم تقارير إلى اللجنة

التحضيرية، عن طريق الأمين العام، حول نتائج مداولاتها، بما في ذلك توصيات ملموسة وعملية المنحى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٣٣ - تقرر أن يدار المؤتمر بكفاءة وفعالية وأن يُولى البعد الاقتصادي الاعتبار الواجب في تحديد حجمه ومدته وعوامل التكلفة الأخرى؛

٣٤ - تقرر أيضاً أن تبقى البند المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري" مدرجاً على جدول أعمالها، وأن تنظر فيه في دورتها الثالثة والخمسين باعتباره مسألة ذات أولوية عليا.

الجلسة العامة

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧